

Distr.: General
11 December 2006
Arabic
Original: Spanish

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

اللجنة الخامسة

البندان ١١٧ و ٧١ (أ) من جدول الأعمال

المحيطات وقانون البحار: المحيطات وقانون البحار

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

المحيطات وقانون البحار

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/61/L.30

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد ديبغو سيمانكاس (المكسيك)

- ١ - عملاً بالمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، نظرت اللجنة الخامسة، في الجلستين ٢٨ و ٢٩ المعقودتين في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، في بيان الأمين العام (A/C.5/61/16) المتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/61/L.30. وفي الجلسة ٢٨ عرض، شفويًا، رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية تقرير اللجنة ذي الصلة A/C.5/61/SR.28.
- ٢ - ويرد في المحضرين الموجزين لهاتين الجلستين (A/C.5/61/SR.28 و 29) البيانات والتعليقات التي أدلى بها أثناء نظر اللجنة الخامسة في هذه المسألة.
- ٣ - وفي الجلسة ٢٩، المعقودة يوم ١١ كانون الأول/ديسمبر، اقترح رئيس اللجنة، شفويًا، مشروع مقرر.
- ٤ - وفي نفس الجلسة، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بدون تصويت (انظر الفقرة ٥).



مقرر اللجنة الخامسة

٥ - إن اللجنة الخامسة وقد نظرت في بيان الأمين العام بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية (A/C.5/61/16)، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة (انظر A/C.5/61/SR.28):

(أ) تقرر إبلاغ الجمعية العامة بأن اعتمادها لمشروع القرار A/60/L.30 لن يسفر عن احتياجات إضافية في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛

(ب) تقرر كذلك أن أي موارد إضافية قد تكون ضرورية سيبلغ عنها في سياق تقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.